

بحار الأنوار

[83] وكذا، فلو سأل ولي الامر عن ذلك لقان: رأيت شيطانا أخبرك بكذا وكذا حتى يفسر له تفسيرها (1) ويعلمه الضلالة التي هو عليها. وأيم الله إن من صدق بليلة القدر لعلم (2) أنها لنا خاصة لقول رسول الله صلى الله عليه وآله لعلي صلوات الله عليه حين دنا موته: هذا وليكم من بعدي فان أطمعتموه رشدتم " ولكن من لا يؤمن بما في ليلة القدر منكر ومن آمن بليلة القدر ممن على غير رأينا فإنه لا يسعه في الصدق إلا أن يقول: إنها لنا، ومن لم يقل فإنه كاذب، إن الله عز وجل أعظم من أن ينزل الأمر مع الروح والملائكة إلى كافر فاسق. فإن قال: إنه ينزل إلى الخليفة الذي هو عليها فليس قولهم ذلك بشئ، وإن قالوا: إنه ليس ينزل إلى أحد فلا يكون أن ينزل شئ إلى غير شئ، وإن قالوا وسيقولون: ليس هذا بشئ، فقد ضلوا ضلالا بعيدا (3). بيان: الاعتجار: التنقب ببعض العمامة. ويقال: قيض الله فلانا بفلان، أي أي جاء به وأتاحه له. قوله: يا با جعفر، أي ثم التفت إلى أبي وقال: يا با جعفر قوله: بأمر تضرر لي غيره، أي لا تخبرني بشئ يكون في علمك شئ آخر يلزمك لاجله القول بخلاف ما أخبرت، كما في أكثر علوم أهل الضلال، فإنه يلزمهم أشياء لا يقولون بها، أو المعنى أخبرني بعلم يقيني لا يكون عندك احتمال خلافه، فقوله عليه السلام: علماي احتملان متناقضان، أو المراد به لا تكتم عني شيئا من الاسرار، فقوله عليه السلام: إنما يفعل ذلك، أي في غير مقام التقية، وهو بعيد. ويقال: تهلل وجهه أي استنار وظهرت عليه أمارات السرور. أن علم ما لا اختلاف فيه: العلم مصدر مضاف إلى المفعول، ومن في قوله: من العلم: إما للبيان، والعلم بمعنى المعلوم، أو للتبعيض. قوله: كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله يعلمه، أي بعض علومهم (1) تفسيراً. خ ل. (2) في المصدر: ليعلم. (3) اصول الكافي 1: 252 و 253. [*]